79 - { لا يمسه إلا المطهرون } قال الواحدي : أكثر المفسرين على أن الضمير عائد إلى الكتاب المكنون : أي لا يمس الكتاب المكنون إلا المطهرون وهم الملائكة وقيل هم الملائكة والرسل من بني آدم ومعنى لا يمسه المس الحقيقي وقيل معناه : لا ينزل به إلا المطهرون وقيل معناه : لا يقرأه وعلى كون المراد بالكتاب المكنون هو القرآن فقيل { لا يمسه إلا المطهرون } من الأحداث والأنجاس كذا قال قتادة وغيره : وقال الكلبي المطهرون من الشرك وقال الربيع بن أنس : المطهرون من الذنوب والخطايا وقال محمد بن الفضل وغيره : معنى لا يمسه : أي المؤمنون وقال الحسين بن الفضل : لا يعرف تفسيره وتأويله إلا من طهره ا من الشرك والنفاق وقد ذهب الجمهور إلى منع المحدث من مس المصحف وبه قال علي وابن مسعود وسعد بن أبي وقاص وسعيد بن زيد وعطاء والزهري والنخعي والحكم وحماد وجماعة من الفقهاء منهم مالك والشافعي وروي عن ابن عباس والشعبي وجماعة منهم أبو حنيفة أنه يجوز للمحدث مسه وقد أوضحنا ما هو الحق في هذا في شرحنا للمنتقى فليرجع إليه قرأ الجمهور { المطهرون } بتخفيف الطاء وتشديد الهاء مفتوحة اسم مفعول وقرأ سلمان الفارسي بكسر الهاء على أنه اسم فاعل : أي المطهرون أنفسهم وقرأ نافع بن عمرو في رواية عنهما عيسى بن عمر بسكون الطاء وفتح الهاء خفيفة اسم مفعول من أطهر وقرأ الحسن وزيد بن علي وعبد ا بن عوف بتشديد الطاء وكسر الهاء وأصله المتطهرون